

على الحكمي والحقيقي ويختص البحث بالمحقيقي ويخص  
 المحدث بالمكفي في الجنس بالفتح اسم ولا يلحقه التاء **وهو**  
 بالكسر صفة وتلحقه التاء والتطهير ما اثبات الطهارة  
 بالمحل وازالة النجاسة عنه ويفترض فيما لا يعنى منها  
 وقد ورد ان اول شيء يسأل عنه العبد في قبره الطهارة  
 وان عامة عذاب القبر من عدم الاعتناء بشا زيا والتحرز عن  
 النجاسة خصوصا البول وقد شرع في بيان حقيقة ترافق  
**تنفسها النجاسة الحقيقية** **القسامين** اهدما نجاسة  
**غليظة** باعتبار قوله المعفوعه منها الا في كيفية تطهيرها  
 لانه لا يختلف بالغلظ والخفة والقسم الثاني نجاسة  
**خفيفة** باعتبار كثرة المعفوعه منها مما ليس في المغلظة  
 لا في التطهير واصابة الماء والماءيات لانه لا يختلف  
 بتجسسها **رواها غليظة كالجوز** وهي التي من ماء الصبا اذا  
 غلا واشتد وقذف بالزبد وكانت غليظة لعدم معارضة  
 نض نجاستها كالدوم المسفوع عند الامام والخفيفة لسبوت  
 المعارض كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم استنزهوا من  
 البول مع ضرب العينين الدال على طهارة بول الابل **والدم**  
**المسفوع** للآية الشريفة او دما مسفوعا لا الباقي في اللحم  
 المهزول والسمين والباقي في عروق المذكاودم الكبد والطحال

والقلب

٤٧  
 والقلب وما لا ينقض الوضوء في الصحيح ودم البقر والتراب  
 والقمل وان كثرت ودم السمك في الصحيح ودم الشهيد في  
 حقه **ولم الميتة** ذات الدم لا السمك والجراد وما لا  
 نفس له سائل **واهابرا** اي جلد الميتة قبل بغه **وبول**  
**مالايوكل لحمه** كالادمي ولورصنعا والدنوب وبول الفارعة  
 ينحس الماء لامكان الاعتزاز لانه ينجس ويعفى عن القليل  
 منه ومن غرزها في الطعام والثياب للصورة **ونحو الكلب**  
 بالجيم رصيعه **ورصيع السباع** من البرائم كالقهد والسبع  
 والخنزير **والعابرا** اي سباع البرائم تولده من لم ينحس  
**وحرو الدجاج** مثلث الدال **والبط والاوز** ولقنة **وما ينقض**  
**الوضوء بخروجه من بدن الانسان** كالدم السائل والحني  
 المذي والودي والاستحاضة والحيض والنفاس والقيء  
 ملامه ونجاستها غليظة بالاعتقاد لعدم معارض دليل  
 نجاستها عنه ولعدم مساع الاجتهاد في طهارتها عند  
**واما القسم الثاني** وهي النجاسة الحقيقية **فكول القرص**  
 على المضي به لانه مأكول وان كره لحمه وعند محمد طاهر **وتنا**  
**بول كل مايوكل لحمه** من النعم الاهلية والوشية كالغنم  
 والغزال قدي بولها لا يورث الخيل والبغال والحمير وضئ  
 البقر وبم الغنم نجاسة مغلظة عند الاعام لعدم تعارض